الخبر فعيل بمعنى اسم الفاعل اى منبئ عن الله او بمعنى اسم المفعول اى منبأ
لان الملك ينبئه عن الله بالوحي وبلا همز وبه قرا الجمهور وهو اما مخفف
المهموز بقلب الهمزة واوا ثم ادغام اليا فيها واما من النبوة او النباوة
بفتح النون فيهما اى الارتفاع فهو ايضا فعيل بمعنى اسم الفاعل او بمعنى اسم المفعول
لان النبي يرفع الرتبة على غيره او مرفوعها وسياتي تلخيص لهذا اواخر الكتاب
وقد يقال ايرادا على اشتراطهم عدم العيوب المنفرة ان بلاء ايوب عليه الصلاة
والسلام كان منفرا اى منفرا كما هو مذكور في كتب التفسير وقصص الانبيا واجاب
عنه بان الشرط في حق ايوب متقدم على وصل الابتلاء وجعل الاكل على الطرق
منافيا للنبوة هو مبني على تقدير ان العرف كذلك اى كما ذكرنا من انه مخل بمروءة
اذ ذاك اى في ذلك الوقت الذي هو زمن بعثة ذلك النبي وقد ذكرنا ان عصمتهم من غير
الكفر موجب النبوة واختلف فيه اى في ذلك الغير الذي هو متعلق لعصمة فقيل تجب
عصمتهم من الكبائر مطلقا عمدا او سهوا من غير تقييد بالعمد دون الصغائر المالى بها
عمدا فلا تجب عصمتهم منها عند هذا القائل بخلاف السهو اولى عنده وهذا القول منقول
عن امام الحرمين منا وابي هاشم من المعتزلة والجبائي لجمهور اهل السنة العصمة اى وجوب
عصمتهم عنها اى عن الكبائر مطلقا وعن الصغائر الا الصغائر غير المنفرة حال كونها
غير المنفرة خطا في التاويل او سهوا مع التنبيه عليه اما الصغائر المنفرة كسرقة لقمة
او حبة وتسمى صغائر الخسة فهم معصومون عنها مطلقا وكذا من غير المنفرة كنظرة الاجنبية
عمدا ومن اهل السنة من منع السهو عليه اى على نبينا صلى الله عليه وسلم فقال لا يقع منه سهو
في فعل الصلاة وصح عنه ان سلامه على ركعتين في حديث ذي اليدين في الصحيحين كان قصدا
منه واتى لذلك ليبين للناس حكم السهو ومثل بذلك صلاة الظهر خمسا في حديث ابن مسعود
في الصحيحين وغيرهما وترك التشهد الاول في الظهر في حديث ابن بحينة صححه الترمذي والاصح
جواز السهو في الافعال عليه والمذهب السابق غير مرضي وان قال به من ائمة المحققين ابو المظفر
الاسفرايني لانه مخالف للنص الصريح وقال صلى الله عليه وسلم انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا
نسيت فذكروني اخرجه الشيخان وغيرهما وظاهر قوله صلى الله عليه وسلم انما انسى لاسن انه
يورد عليه النسيان من قبل الله تعالى نه متصف به الا انه لا يقر عليه فيما هو امر ديني بل ينبه

نبوته المتقدمة على

بتكر

فيكون ذلك النسيان سببا يترتب عليه بيان حكم شرعي يتعلق بالمنسي فانسى
مشدد بالسين مبني للمفعول معناه لو رد على النسيان وانسى معناه لابين
طريقا تسلك في الدين فهو سبب لايراد النسيان بمعنى انه ثمرة تترتب على
النسيان لا باعث على ايراده ومنع المعتزلة الكبائر اى صدورها منهم قبل البعثة
ايضا للوجه الذي يقتضيه الكفر قبلها وهو التنفير عنه وعدم الانقياد له
هذا كلام يتعلق بالافعال التي ليس طريقها الابلاغ وهي منهي عنها واما فيما طريقه
الابلاغ اى ابلاغ الشرع وتقريره من الاقوال وما يجري مجراها من الافعال كتعليم
الامة بالفعل فهم معصومون فيه من السهو والغلط واما غير ذلك اى ما ليس من
القسمين السابقين كما يختص به الانبيا عليهم الصلاة مما ليس من امور دينهم واذكار
قلوبهم ونحوها مما يفعلونه لا ليتبعوا فيه فهم فيه كغيرهم من البشر في جواز السهو والغلط
فعل الذي عليه اكثر العلما خلافا لجماعة المتصوفة وطائفة من المتكلمين حيث منعوا السهو
والنسيان والغفلات والفترات جملة في حق النبي صلى الله عليه وسلم قال القاضي ابو بكر تفريعا
على ما عليه الاكثر يجوز اى عقلا كونه اى النبي غير عالم بشرائع من تقدمه من الانبيا وكونه
غير عالم ببعض المسائل التي تفرعها الفقها والمتكلمون لا مطلقا ولكن المسائل التي لا يخل
عدم العلم بها بمعرفة التوحيد ويجوز كونهم اى الانبيا غير عالمين بلغات كل من بعثوا اليهم
الا لغة قومهم وجميع عطف على لغات اى ويجوز عقلا كونهم غير عالمين بجميع مصالح امور
الدنيا ومفاسدها وجميع الحرف والصنائع انتهى كلام القاضي ابي بكر ولا اشك ان المراد
ان مراده فيما ذكره عدم علم ببعض المسائل لعدم الخطور اى خطور تلك المسائل ببالهم
فاما اذا خطرت لهم فلا بد من علمهم بها اى باحكامها واصابتهم فيها ان اجتهدوا بناء على الراجح
انه للانبيا ان يجتهدوا مطلقا وعليه الاكثر او بعد انتظار الوحي وعليه الحنفية واختاره المصرفي
التحرير واذا اجتهدوا فلا بد من اصابتهم ابتدا او انتها لان من قال كل مجتهد مصيب ومنع الخطا
في اجتهاد الانبيا خاصة فهم مصيبون عنده ابتدا ومن جوز الخطا في اجتهادهم قال لا يقرون عليه
بل ينبهون فهم مصيبون عنده اما ابتدا حيث لم يتقدم خطا واما انتها حيث نبهوا على الصواب
فرجعوا اليه وكذا علم المغيبات اى وكعلم بعض المسائل عدم علم المغيبات فلا يعلم النبي منها
الا ما اعلمه الله تعالى به احيانا وذكر الحنفية في فروعهم تصريحا بالتكفير باعتقاد ان النبي يعلم الغيب

علم

Copyright © King Saud University